

تخريج الفروع على الأصول في باب دلالات الألفاظ ووجوه النظم من كتاب روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام الألويسي

عبد الرحمن بن عبيد بن عبد الرحمن العضياني

قسم أصول الفقه، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: Eid235@yahoo.com

ملخص البحث:

يتناول البحث تطبيقاً عملياً لعلم تخريج الفروع على الأصول في كتاب روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام الألويسي - رحمه الله - ، وبيان منهجه في تخريج الفروع على الأصول، والقواعد الأصولية التي اعتمدها، والفروع الفقهية التي خرجها على هذه القواعد، إسهاماً في تنمية هذا العلم، وبياناً لجهود المفسرين وكيفية ربطهم الفروع بالأصول والتخريج عليها.

ولقد توصل الباحث إلى نتائج عديدة، منها مدى تمتع الإمام الألويسي - رحمه الله - بسعة في العلم والفقه وكثير من الفنون، وتجلي في الصنعة الأصولية والفقهية ومقدرته على استيعاب أصول مذهبه وفروعه، استقرار علم تخريج الفروع على الأصول عند المتقدمين كتطبيق عملي في ثنايا كتبهم، وقد امتاز المفسرون السابقون بالاستنباط والتخريج والاستدلال. ومن أهم التوصيات: تخريج الفروع على الأصول فن لا غنى للفقيه عنه، إذ به تظهر الثمرة من دراسة المسائل الأصولية، لذا أوصي الأقسام الشرعية، لا سيما تلك الأقسام المتخصصة في الفقه وأصوله بالعناية به، وبتدريسه، وذلك بوضع مقرر مستقل به، أو تخصيص ساعات له من مقرر الفقه أو أصول الفقه. توجيه الدارسين لتناول التخريج عند الأئمة الأعلام، الذين عرفوا بالبراعة في الفقه وأصوله، ثم دراسته وتحليله، لما في ذلك من تقوية لملكاتهم، وإطلاعهم على فقه الأئمة ودقة أنظارتهم. إكمال المسيرة في تناول تخريج الفروع على الأصول في مذهب الحنفية خاصة، ومن الكتب المقترحة للدراسة في ذلك: الكتاب محل البحث.

الكلمات المفتاحية: تخريج، الأصول، الفروع، الألويسي، روح المعاني.

Graduation of the branches on the principles in the chapter on the semantics of words and aspects of systems from the book “Ruh Al-Maani” in the Interpretation of the Great Qur’an and “The Seven Mathanis” by Imam Al-Alusi Abdul Rahman bin Eid bin Abdul Rahman Al-Adhyani Department of Fundamentals of Jurisprudence, College of Sharia, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Kingdom of Saudi Arabia.
E-mail:Eid235@yahoo.com

Abstract:

The research deals with a practical application of the science of graduating the branches based on the fundamentals in the book Ruh al-Ma’ani in the interpretation of the Great Qur’an and the Seven Mathanis by Imam Al-Alusi - may God have mercy on him -, and an explanation of his approach in graduating the branches based on the basic principles, the fundamentalist rules that he adopted, and the jurisprudential branches that he based on these rules, as a contribution to the development of This knowledge, and an explanation of the efforts of the commentators and how they linked the branches to the principles and graduated from them. The research reached many results, including the extent to which Imam Al-Alusi - may God have mercy on him - enjoyed breadth in knowledge, jurisprudence, and many arts, a manifestation of fundamentalist and jurisprudential craftsmanship, and his ability to comprehend the origins of his doctrine and its branches, and the stability of the science of graduating the branches on the principles. According to the predecessors, it was a practical application within the folds of their books, and the previous commentators excelled in deduction, extraction, and inference.

Among the most important recommendations: Graduating the branches on the principles of jurisprudence is an indispensable art for the jurist, because through it the fruits of studying fundamental issues appear. Therefore, I recommend the Sharia departments, especially those departments specialized in jurisprudence and its principles, to pay attention to it and teach it, by developing a separate course for it, or allocating hours. He has the course of jurisprudence or the principles of jurisprudence. Directing students to study the training of eminent imams, who were known for their proficiency in jurisprudence and its principles, and then study and analyze it, as this strengthens their abilities and acquaints them with the imams’ jurisprudence and the accuracy of their eyes. Completing the journey in dealing with the

graduation of branches according to the principles in the Hanafi doctrine in particular, and among the books suggested for study in this regard are: the book in question.

Keywords: Graduation, Origins, Branches, Al-Alusi, Spirit of Meanings.

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول وعلى آله صحبه ومن والاه،
أما بعد:

فإن أولى ما صرفت الهمم إلى تمهيده وأحرى ما عُنيت بتسديد قواعده
وتشييده علم الشريعة، الذي هو قوام الدين، والمرقي إلى درجات المتقين، وكان
علم أصول الفقه جواده الذي لا يلحق، وحبله المتين الذي هو أقوى وأوثق، فإنه
قاعدة الشرع، وأصل يُرد إليه كل فرع.

وإن من أجل فوائده وأزكى عوائده استنباط فروع الفقه من أدلتها، وبناءها
على أصولها، وتخريجها على قواعدها، فإن كل فقه لم يخرج على القواعد فليس
بشيء.

والتخريج هو دأب الفقيه، ومزية العالم النبيه، وهو دأب فحول العلماء، دون
ضعفة الفقهاء، ولهذا الفضل، وتلك المنزلة، كانت رغبتني بالبحث في هذا العلم،
والاشتغال بدراسة التخريج عندها عند الأئمة الفقهاء.

وقد وقع اختياري على كتاب الإمام الألويسي - رحمه الله - الذي فسر به
كتاب ربنا تبارك وتعالى، وجعلت عنوانه: «تخريج الفروع على الأصول في باب
دلالات الألفاظ ووجوه النظم من كتاب روح المعاني في تفسير القرآن العظيم
والسبع المثاني للإمام الألويسي - رحمه الله -»

أهمية البحث:

- ١- أهمية علم تخريج الفروع على الأصول.
- ٢- قيمة تفسير الألويسي الموسوم بروح المعاني في تفسير القرآن العظيم
والسبع المثاني.
- ٣- مكانة الإمام الألويسي - رحمه الله - وتمكنه في كثير من العلوم.
- ٤- كثرة القواعد الأصولية التي خرج عليها الإمام الألويسي - رحمه الله -

في تفسيره.

أهداف البحث:

- ١- إثراء الدراسات المتعلقة بتخريج الفروع على الأصول.
- ٢- بيان عدد من الفروع التي خرجها الألويسي على القواعد الأصولية في تفسيره، واهتمامه بالتخريج.
- ٣- بيان موافقة التطبيق الفقهي للتعميد الأصولي عند الإمام الألويسي - رحمه الله -

أسباب اختيار الموضوع:

- ١- عظم مكانة هذا الكتاب؛ لكونه من كتب التفسير الرئيسة التي يُرجع إليها.
- ٢- ثراء هذا الكتاب بالمسائل الأصولية، وطول نفسه في الحديث عن بعض المسائل الأصولية.
- ٣- الإضافة القيمة للمكتبة الأصولية بإضافة مثل هذه الأطروحة. الدراسات السابقة:

بعد البحث في المواقع والمحركات المعنية بالبحوث والرسائل العلمية، وأيضاً في الشبكة العنكبوتية لم أجد من سبقني إلى هذا الموضوع.

منهج البحث: كان منهجي في البحث كالاتي:

- ١- استقراء ما كتبه الأصوليون في كتبهم، واستقراء الفروع الفقهية التي ذكرها الألويسي في كتابه روح المعاني، والتمثيل لها للوصول للأصول التي اختارها وفرع عليها.
- ٢- تحليل بعض الفروع الفقهية والتطبيقات في كتاب روح المعاني ودراستها للتوصل لمنهج التطبيق عند الإمام الألويسي والأصول التي خرج عليها.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وستة مطالب وخاتمة كالآتي:

المطلب الأول: التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول.

الفرع الأول: التعريف بالأصول.

الفرع الثاني: التعريف بالفروع.

الفرع الثالث: التعريف بالتخريج.

الفرع الرابع: التعريف بتخريج الفروع على الأصول باعتباره علما على فن.

المطلب الثاني: التعريف بالإمام الألويسي وتفسيره.

الفرع الأول: التعريف بالإمام الألويسي - رحمه الله -

الفرع الثاني: التعريف بكتاب روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع

المثاني.

المطلب الثالث: المتشابه يرد إلى المحكم ويحمل على معناه.

الفرع الأول: معنى النكاح.

المطلب الرابع: الباء تدل على التبويض.

الفرع الأول: المقدار المفروض في مسح الرأس.

المطلب الخامس: دخول ما بعد «إلى» فيما قبلها.

الفرع الأول: دخول الغد لمن حلف بعدم الكلام إلى الغد.

المطلب السادس: العمل بظاهر اللفظ.

الفرع الأول: حرمة ما صاده الحلال على المحرم.

الخاتمة: وفيها ذكر لأهم النتائج والتوصيات.

المطلب الأول

التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول

الفرع الأول

التعريف بالأصول

الأصول في اللغة:

جمع أصل، وهو أَصْفَلُ الشيء، وأساس الحائط أصله، واستأصل الشيء ثَبَّتَ أصله وقوي، ثم كثر حتى قيل: أصل كل شيء؛ ما يستند وجود ذلك الشيء إليه، فالأب أصل للولد، والنهر أصل للجدول^(١).

واختلفت عبارات الأصوليين في معناه اللغوي:

فقال أكثر الأصوليين: هو ما يُبنى عليه غيره^(٢).

وقال الرازي - رحمه الله - : هو المحتاح إليه^(٣).

وقال الأمدي - رحمه الله - : هو ما يستند تحقيق ذلك الشيء إليه^(٤).

الأصول في الاصطلاح:

للأصل عند الأصوليين عدة إطلاقات:

- الدليل: كقولهم: الأصل في حلّ البيع قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾

(١) ينظر: مقاييس اللغة (١/ ١٠٩)، والمصباح المنير (١/ ١٦)، وتاج العروس (٢٧/ ٤٤٧) مادة (أصل).

(٢) ينظر: كشف الأسرار (٣/ ٣٠١)، والتقرير والتحبير (١/ ١٧)، والبحر المحيط (١/ ٢٤)، وشرح الكوكب المنير (١/ ٣٨).

(٣) المحصول (١/ ٧٨).

(٤) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ٧).

[سورة البقرة: ٢٧٥].

- المُسْتَصْحَب: كقولهم: الأصل في الأشياء الإباحة، والأصل في المياه الطهارة.

- القاعدة الكلية: كقولهم: إباحة الميتة للمضطر على خلاف الأصل.

- المقيس عليه: كقولهم: الخمر أصل النبيذ، أي مقيس عليه النبيذ بجامع الإسكار.

- الرجحان: كقولهم: الأصل في الكلام الحقيقة، أي: الراجح عند السامع هو الحقيقة لا المجاز. والمعنى الأول هو الأقرب، ومناسبته للمعنى اللغوي ظاهرة، فالدليل أصل يبنى عليه الحكم^(١).

الفرع الثاني

التعريف بالفروع

الفروع في اللغة:

جمع فرع، وهو أعلى كل شيء، كما قال ابن فارس^(٢) - رحمه الله -: «الْفُرْعُ وَالرَّاءُ وَالْعَيْنُ أَضْلُ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى عُلُوِّ وَارْتِفَاعِ وَسُمُوِّ وَسُبُوعٍ مِنْ ذَلِكَ الْفُرْعُ،

(١) ينظر لهذه الإطلاقات: نهاية السؤل (١/ ٩)، شرح تنقيح الفصول (ص ١٥)، والبحر المحيط (١/ ٢٦)، التحبير شرح التحرير (١/ ١٥٢)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١/ ١٧).

(٢) هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء بن محمد بن حبيب القزويني، العلامة اللغوي الكبير، كان واسع الأدب، متبحرا في العربية، وكان عليها مناظرا، وكان ينصر مذهب أهل السنة وطريقته في النحو طريقة الكوفيين، وله تصانيف نافعة، منها: (المجمل في اللغة) و (مقاييس اللغة)، ورسائل كثيرة، توفي سنة ٣٩٥هـ.

له ترجمة في: معجم الأدباء (١/ ٤١٠)، وإنباء الرواة (١/ ١٣٠)، وتاريخ الإسلام (٨/ ٧٤٦).

وَهُوَ أَعْلَى الشَّيْءِ»^(١).

وفرع الشجرة: أعلاها، ومنه قوله تعالى: ﴿لَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [سورة إبراهيم: ٢٤]، والفَرْعُ من القوم شَرِيفُهُمْ، يُقَالُ: هُوَ مِنْ فُرُوعِهِمْ، أَي مِنْ أَشْرَافِهِمْ. والفَرْعُ: المَالُ الطَائِلُ المَعْدُّ وَقَوْسٌ فَرْعٌ: عُمِلَتْ مِنْ رَأْسِ القَضِيبِ وَطَرَفِهِ^(٢).

الفروع في الاصطلاح:

للفروع في الاصطلاح عدة إطلاقات، ولعل أكثرها دوراناً في كلام الأصوليين إطلاقان:

الأول: الأحكام الشرعية العملية.

ولهذا يسمى علم الفقه علم الفروع، وهذا المعنى هو المستعمل في علم تخريج الفروع على الأصول^(٣).

قال الجويني - رحمه الله -: «كل حكم في أفعال المكلفين، لم تقم عليه دلالة عقل، ولا ورد في حكمه المختلف فيه دلالة سمعية قاطعة؛ فهو من الفروع»^(٤).

(١) مقاييس اللغة (٤/ ٤٩١).

(٢) ينظر: لسان العرب (٨/ ٢٤٦)، القاموس المحيط (ص ٧٤٦)، تاج العروس (٢١/ ٤٨٠) مادة (فرع).

(٣) ينظر: كشف الأسرار (١/ ١٢)، فواتح الرحموت (١/ ١٧)، تخريج الفروع على الأصول (ص ٣٥).

(٤) التلخيص في أصول الفقه (٣/ ٣٣٦).

الثاني: ما يقاس على غيره.

على اختلاف بين الأصوليين في تحديده في باب القياس، هل هو محل الحكم المختلف فيه أم هو نفس الحكم الذي في المحل؟^(١)

الفرع الثالث**التعريف بالتخريج**

التخريج لغة: مصدر خَرَجَ يُخْرِجُ تخريجاً، ومادته ترجع إلى أصلين، كما قال ابن فارس - رحمه الله - : «الخاء والراء والجيم أصلان، وقد يمكن الجمع بينهما، إلا أنا سلكتنا الطريق الواضح، فالأول: النفاذ عن الشيء. والثاني: اختلاف لوتين»^(٢).

ولعل المعنى الأول هو الأوفق للمعنى الاصطلاحي؛ لأن النفاذ عن الشيء يفيد معنى التعدية والاستنباط، وحكم الفرع نافذ عن الأصل الذي بني عليه^(٣).

التخريج اصطلاحاً: مصطلح التخريج مشترك لفظي له عدة استعمالات، فمنها:

• (التخريج) في اصطلاح المحدثين له عدة إطلاقات، ومنها:

- إخراج المصنف الأحاديث من مروياته بأسانيده، وتنقيحها، والكلام عليها صحة وضعفاً^(٤).

(١) شرح مختصر الروضة للطوفي (٣/ ٢٣٠).

(٢) مقاييس اللغة (٢/ ١٧٥).

(٣) ينظر: رسالة شيخي وأستاذي الدكتور أحمد نجيب السويلم بعنوان: «تخريج الفروع على الأصول من شرح مختصر الطحاوي للجصاص دراسة مقارنة بكتابه الفصول في الأصول» ص (٢٥).

(٤) ينظر: رسوم التحديث للجعبري (ص ٢٠٦)، فتح المغيث للسخاوي (٣/ ٣١٧).

- ما يُثبت على حواشي الكتاب مما يلحق من سقط في أصله^(١).
- (التخريج) في اصطلاح الفقهاء والأصوليين له عدة إطلاقات، ومنها:
 - نقل حكم مسألة إلى ما يشبهها والتسوية فيما بينهما فيه^(٢).
 - إضافة حكم لم يتعرض الشرع لعلته إلى وصف مناسب في نظر المجتهد بالسبر والتقسيم^(٣).
 - تعرف أحكام جزئيات موضوع القاعدة من القاعدة المشتملة على تلك الأحكام بالقوة القريبة من الفعل بإبرازها من القوة إلى الفعل^(٤).
 - قياس ما سكت عنه الإمام على ما نص عليه؛ لوجود معنى ما نص عليه فيما سكت عنه سواء نص إمامه على ذلك المعنى أو استنبطه هو من كلامه^(٥).

الفرع الرابع

التعريف بتخريج الفروع على الأصول باعتباره علما على فن

التعريف الأول: تعريف الدكتور عثمان شوشان، فقد عرفه بأنه: «العلم الذي يعرف به استعمال القواعد الأصولية في استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية»^(٦).

-
- (١) ينظر: المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص ٦٠٦).
 - (٢) ينظر: المسودة في أصول الفقه (٥٣٣)، المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد (١/ ٢٨١)،
 - (٣) ينظر: شرح مختصر الروضة (٣/ ٢٤٢)، شرح الكوكب المنير (٤/ ٢٠٠)، التحبير شرح التحرير (٧/ ٣٤٥٢).
 - (٤) ينظر: الفروق للقرافي (٢/ ١٣١).
 - (٥) ينظر: الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع للسيناوي (٣/ ٨٦).
 - (٦) تخريج الفروع على الأصول لعثمان شوشان (ص ٦٧).

وهذا تعريف موجز، منطلق من واقع كتب تخريج الفروع على الأصول كما صرح مؤلفه بذلك.

التعريف الثاني: تعريف الشيخ البروفيسور يعقوب الباحسين - رحمه الله - بأنه: «العلم الذي يبحث عن علل أو مآخذ الأحكام الشرعية، لرد الفروع إليها بيانا لأسباب الخلاف، أو لبيان حكم ما لم يرد بشأنه نص عن الأئمة بإدخاله ضمن قواعدهم أو أصولهم»^(١).

التعريف الثالث: تعريف الدكتور محمد بكر إسماعيل حبيب بأنه: «العلم الذي يبين القواعد الأصولية التي بني عليها الأئمة - أو أحدهم - الأحكام الشرعية التي أفتوا بها في الفروع، مع ربط هذه الفروع بقواعدها، أو إلحاق غيرها مما لم يفت فيه الأئمة بهذه القواعد»^(٢).

التعريف الرابع: تعريف الدكتور جبريل ميغا بأنه: «علم يتوصل به إلى معرفة مآخذ المسائل الفقهية، ومعرفة أسباب الخلاف فيها، ويقتدر به على تعييدها، وتنظيرها، والمقارنة بين المختلف فيه، ورد النوازل إلى تلك المآخذ، والاعتلاء على مقام الاجتهاد الاستنباطي»^(٣).

التعريف الخامس: تعريف الدكتور أحمد نجيب السويلم بأنه: «العلم الذي يبحث في كيفية بناء الفروع الفقهية المنقولة عن الأئمة، أو غير المنقولة عنهم، على أصولهم وقواعدهم المعلومة»^(٤).

(١) التخريج عند الفقهاء والأصوليين (ص ٥٥).

(٢) علم تخريج الفروع على الأصول. بحث منشور في مجلة أم القرى العدد (٤٥) (ص ٢٨٨).

(٣) دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول (١ / ٢٢٤).

(٤) تخريج الفروع على الأصول من شرح مختصر الطحاوي للجصاص دراسة مقارنة بكتابه الفصول

في الأصول (ص ٣٣).

التعريف المختار: كل ما سبق ذكره من التعاريف لم يسلم من المناقشة والانتقاد، إلا أن أفضل تعريف أراه هو تعريف فضيلة الدكتور أحمد نجيب السويلم المذكور أخيراً.

المطلب الثاني

التعريف بالإمام الألويسي وتفسيره

الفرع الأول

التعريف بالإمام الألويسي - رحمه الله -

هو محمود بن عبد الله بن محمود بن درويش الحسيني الألويسي الشافعي الحنفي، شهاب الدين، أبو الثناء مفسر ومحدث وأديب من أهل بغداد مولده ووفاته فيها حيث ولد في يوم الجمعة الرابع عشر من شعبان سنة (١٢١٧هـ) وانتقلت روحه الطاهرة إلى بارئها في يوم الجمعة الخامس والعشرين من شهر ذي القعدة سنة سبعين ومئتين وألف (١٢٧٠هـ)، ونسبة الأسرة الألويسية إلى جزيرة (ألوس) في وسط نهر الفرات^(١)، فقد فرّ إليها جد هذه الأسرة من وجه هولاء التتري عندما داهم بغداد فنسب إليها، ويتتهي نسب الألويسي وأسرته إلى الحسين رضي الله عنه، فهو حسيني الأسرة، وأسرته مشهورة معروفة بالعراق^(٢).

الفرع الثاني

التعريف بكتاب روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني

شرع فيه المؤلف سنة (١٢٥٢هـ) وفرغ منه سنة (١٢٥٧هـ)، وقد كان رأى

(١) وهي الآن مدينة من مدن محافظة الأنبار في العراق. ينظر: ويكيبيديا.

(٢) ينظر: أعلام العراق لمحمد بهجت الأثري (ص٧)، الأعلام للزركلي (١٧٦/٧-١٧٧)، التعريف

بالإمام الألويسي وتفسيره

روح المعاني للدكتور حاج أحمد (ص١٩٣)، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر لعبد الرزاق

البيطار (ص١٤٥٣).

رؤيا قال: أن الله أمرني بطي السماوات والأرض، ورتق فتقها على الطول والعرض، فرأيت في ذلك وجعلت أفتش لها تأويلاً فرأيت في بعض الكتب أنها إشارة للتفسير^(١).

وإن سعة علم المؤلف وشمولية معرفته، وكونه من المتأخرين، وقدرته على جمع الأقوال وتلخيصها، كل هذه الأمور وغيرها أدت إلى غنى كبير وتنوع غير مسبوق في مصادره التي استقى منها تفسيره، وهو في نقله من تلك المصادر إما أن يذكر عنوان الكتاب دون تعرض لاسم مصنفه، أو العكس، أو يذكر الاثنين، أو ينقل دون ذكر مصدر النقل أو اسم المؤلف.

وهذه أهم هذه الموارد التي نهل منها المصنف -^١- مرتبة حسب استفادته منها:

- ١- الكشاف للزمخشري وحواشيه، خصوصاً حاشية العلامة شرف الدين الحسن بن محمد الطيبي، واسمها: فتوح الغيب في كشف قناع الريب.
 - ٢- أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي وحواشيه، خصوصاً حاشية الخفاجي شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر المصري الحنفي، واسمها: عناية القاضي وكفاية الراضي.
 - ٣- البحر المحيط لأبي حيان، وهو من أهم مراجع هذا التفسير.
 - ٤- الدر المنثور في التفسير بالمأثور والإتقان وتناسق الدرر في تناسب السور للإمام جلال الدين السيوطي.
 - ٥- مفاتيح الغيب للرازي.
- وغيرها كثير يطول ذكرها وحصرها.

(١) روح المعاني للألوسي (١٠١/١).

□ **المطلب الثاني****المتشابه يرد إلى المحكم ويحمل على معناه**

إذا كان هناك لفظ واحد من متكلم واحد في وقت واحد، وكان مشتركا بين معنيين كالقرء للطهر والحيض، أو حقيقة في أحدهما مجازا في الآخر كالنكاح المطلق على العقد والوطء، ولم تكن الفائدة فيهما واحدة، فهل يجوز أن يراد به كلا المعنيين معا، أو لا؟^(١).

اختلف الأصوليون في ذلك على عدة أقوال:

القول الأول:

جواز ذلك بشرط ألا يكون المعنيان متضادين، ويكون إطلاقه عليهما معا مجازا، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة^(٢).

القول الثاني:

يجوز مطلقا، وهذا رأي بعض الشافعية، وبعض المعتزلة كالقاضي عبد الجبار، وأبي علي الجبائي^(٣).

القول الثالث:

إنه يصح استعماله فيهما عقلا لا لغة، إلا في غير المفرد كالمثنى والمجموع،

(١) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (٧٩/١)، الإحكام للآمدي (٢٤٢/٢).
 (٢) ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج (٢٥٥/١)، إرشاد الفحول (٧٩/١)، الإحكام للآمدي (٢٤٢/٢)،
 تيسير التحرير (٣١٢/١)، البحر المحيط (٨٢/٥)، تشنيف المسامع بجمع الجوامع (٤٧٩/١)،
 التقريب والإرشاد (١٤٢/١)، قواطع الأدلة (٢٧٧/١)، نفائس الأصول في شرح المحصول
 (٧٤٢/٢).

(٣) ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج (٢٥٥/١)، المعتمد (٢٩٩/١).

فيصح استعماله فيهما لغة لتضمنه المتعدد كقولهم: القلم أحد اللسانين، وهذا رأي الغزالي^(١)، وابن الهمام^(٢) ولم يختر الألووسي رأيا في هذه المسألة^(٣).

الفرع الأول

معنى النكاح

قال الألووسي - رحمه الله -: «اختلفوا في مفهوم النكاح لغة فقيل: هو مشترك لفظي بين الوطاء والعقد وهو ظاهر كلام كثير من اللغويين، وقيل: حقيقة في العقد مجاز في الوطاء وعليه الشافعية، وقيل: بالعكس وعليه أصحابنا ... إذا علمت ذلك فنقول: حمل الشافعية النكاح في الآية التي نحن فيها على العقد دون الوطاء، واستدلوا بها على حرمة المعقود عليها وإن لم توطأ، وذهبوا إلى عدم ثبوت الحرمة بالزنا وحمله بعض أصحابنا على العقد فيها، واستدلوا بها على حرمة نكاح نساء الآباء والأجداد، وثبوت حرمة المصاهرة بالزنا وجعلوا حرمة العقد ثابتة بالإجماع، ثم قالوا: ولو حمل على العقد تكون حرمة الوطاء ثابتة بطريق الأولى واعتراض بأنه لا ينبغي أن يقال: ثبت حرمة الموطوءة بالآية، والمعقود عليها بلا وطاء بالإجماع لأنه إذا كان الحكم الحرمة بمجرد العقد - ولفظ الدليل الصالح له - كان مرادا منه بلا شبهة فإن الإجماع تابع للنص إذ القياس عن أحدهما يكون، ولو كان عن علم ضروري يخلق لهم ثبت بذلك أن ذلك الحكم مراد من كلام الشارع إذا احتمله، وحمله آخرون على الوطاء والعقد معا^(٤).

(١) ينظر: المستصفي (١٤١/٢).

(٢) ينظر: التقرير والتحبير (٢٤/٢).

(٣) روح المعاني (٦٦/٧-٦٧).

(٤) روح المعاني (٤٠٢/٥، ٤٠٥).

دراسة التخريج:

الألوسي - رحمه الله - لم يجتهد في تخريج الفروع السابق ذكرها وإنما نقلها بناء على الخلاف الذي حكاها في أصلها.

المطلب الثالث**الباء تدل على التبويض**

اختلف الأصوليون في مجيء الباء للتبويض على قولين:

القول الأول: لا تأتي بمعنى التبويض مطلقاً، وهذا مذهب جماهير الأصوليين^(١).

القول الثاني: تأتي للتبويض إذا كانت بعد فعل متعدٍ بنفسه^(٢).

وقد اختار الألوسي - رحمه الله - أن الباء تأتي للتبويض كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٦]^(٣).

الفرع الأول**مسح بعض الرأس في الوضوء**

قال الألوسي - رحمه الله - : «قيل: الباء زائدة لتعدي الفعل بنفسه وقيل: للتبويض، وقد نقل ابن مالك عن أبي علي في التذكرة أنها تجيء لذلك... وقيل: إن العرف نقلها إلى التبويض في المتعدي، والمفروض في المسح عندنا مقدار الناصية، وهو ربع الرأس من أي جانب كان فوق الأذنين... وهنا كذلك نظراً إلى

(١) ينظر: أصول السرخسي (١/ ٢٢٩)، شرح تنقيح الفصول (ص ١٠٤)، البحر المحيط في أصول

الفقه (٣/ ١٥٩)، العدة في أصول الفقه (١/ ٢٠١).

(٢) ينظر: التحيير شرح التحرير (٢/ ٦٧٠)، شرح مختصر الروضة في أصول الفقه (٢/ ٦٥٢).

(٣) روح المعاني (٧/ ٦١).

الآية فإن الباء فيها للتبعيض وهو يفيد جواز الأقل فيرجع البحث إلى دلالة الآية، فيقال حينئذ: إن الباء للإلصاق وهو المعنى المجمع عليه لها بخلاف التبعيض، فإن الكثير من محققي أئمة العربية ينفون كونه معنى مستقلا للباء بخلاف ما إذا كان في ضمن الإلصاق كما فيما نحن فيه، فإن إلصاق الآلة بالرأس الذي هو المطلوب لا يستوعب الرأس، فإذا ألصق فلم يستوعب خرج عن العهدة بذلك البعض، وحينئذ فتعين الربع لأن اليد إنما تستوعب قدره غالبا فلزم^(١).

دراسة التخريج:

الذي يظهر لي أن التخريج مستقيم، وقد وافق في تخرجه هذا الجصاص^(٢) والسرخسي^(٣) من الحنفية.

المطلب الرابع

دخول ما بعد «إلى» فيما قبلها

تعريب محل النزاع:

١- اتفق أهل العلم على دخول ما بعد «إلى» فيما قبلها إذا دل دليل على ذلك.

٢- اتفق أهل العلم على عدم دخول ما بعد «إلى» فيما قبلها إذا دل دليل على ذلك^(٤).

وفي غير ما سبق اختلف الأصوليون في دخول ما بعد «إلى» فيما قبلها على

(١) روح المعاني (٧/ ٦٠ - ٦١).

(٢) ينظر: شرح مختصر الطحاوي للجصاص (١/ ٣١٧).

(٣) ينظر: المبسوط للسرخسي (١/ ٦٣).

(٤) ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ١٧٨)، مغني اللبيب عن كتب الأعراب

(ص ١٠٤).

قولين في الجملة:

القول الأول: ما بعد «إلى» ليس داخلا فيما قبلها فدخول الغاية في حكم ما قبلها يتوقف على الدليل، وهذا مذهب الجمهور^(١).

القول الثاني: ما بعد «إلى» داخل فيما قبلها، ولا يكون عكس ذلك إلا بدليل^(٢).

القول الثالث: إن كان ما بعد «إلى» من جنس ما قبلها دخل وإلا فلا^(٣).

القول الرابع: إن كان ما بعد «إلى» منفصلا عما قبله بفصل معلوم بالحس فلا يدخل وإلا دخل، وهذا اختيار الرازي^(٤).

القول الخامس: ما بعد «إلى» داخل فيما قبلها إذا كانت الغاية محصورة^(٥).

والذي يظهر أن الألويسي - رحمه الله - قد اختار القول الثالث^(٦).

الفرع الأول

دخول الغد لمن حلف بعدم الكلام إلى الغد

قال الألويسي - رحمه الله - : «ومن الأصول المقررة أن ما بعد الغاية إن دخل في المسمى لولا ذكرها دخل وإلا فلا، ولا شك أن المرافق داخلة في

(١) ينظر: الذخيرة للقرافي (١/ ٢٥٦)، اللمع في أصول الفقه (ص ٦٥)، التعبير شرح التحرير (٢/

٦٣٧)، إجابة السائل شرح بغية الأمل (ص ٣٢١)، شرح مختصر الروضة (٢/ ٧٥٨)،

(٢) ينظر: التمهيد للإسنوي (ص ٢٢٢)، فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت (١/ ٤٢٣).

(٣) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١/ ٣٧٩).

(٤) ينظر: المحصول للرازي (١/ ٣٧٨).

(٥) ينظر: القواعد والفوائد الأصولية وما يتبعها من الأحكام الفرعية (ص ١٩٨).

(٦) ينظر: روح المعاني (٧/ ٥٧).

المسمى فتدخل، وما أورد على هذا الأصل من أنه لو حلف لا يكلم فلانا إلى غد لا يدخل...»^(١) (٢).

دراسة التخريج: الذي يظهر لي أن التخريج مستقيم، ولم يَشْبُهْ ما يعييه، حيث إنه قرر الأصل ثم خرج عليه.

المطلب الخامس

العمل بظاهر اللفظ

المراد بالظاهر لغة: الظهر من كل شيء خلاف البطن، ويراد به أيضا ما غلظ من الأرض وارتفع، والبطن: ما لان منها وسهل ورق^(٣).

المراد بالظاهر اصطلاحا: له عدة تعريفات، منها: اللفظ الذي يغلب على الظن فهم معنى منه من غير قطع^(٤).

حكم العمل بالظاهر:

نقل الجويني الإجماع على أن الظاهر يجب العمل به^(٥)، ولم أجد من خالف في هذه المسألة^(٦).

(١) روح المعاني (٧/٥٧).

(٢) وقد ذكر مثل هذا الفرع ابن اللحام وحكى اختلاف النقل فيه عن الإمام أحمد من حيث الحنث وعدمه.

ينظر: القواعد والفوائد الأصولية (ص ٢٠٠).

(٣) ينظر: تاج العروس (١٢/٤٧٩، ٤٨١)، الصحاح (٢/٧٣٠، ٧٣٢)، المصباح المنير (٢/٣٨٧)، مادة «ن ص ص».

(٤) ينظر: المستصفى (٢/٤٨).

(٥) ينظر: البرهان للجويني (٢/١٠٤).

(٦) ينظر: الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب (١/٥٦١)، ميزان الأصول في نتائج العقول (١/١)

وقد وافق الألويسي - رحمه الله - الإجماع المنقول أنفاً حيث قال: «والعمل بالظاهر واجب»^(١).

الفرع الأول

حرمة ما صاده الحلال على المحرم

قال الألويسي - رحمه الله - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٩٦] «وظاهر الآية يوجب حرمة ما صاده الحلال على المحرم وإن لم يكن له مدخل فيه»^(٢).

دراسة التخريج:

الذي يظهر لي أن التخريج مستقيم، ولم يَشْبَهُ ما يعنيه، حيث إنه قرر الأصل ثم خرج عليه.

(٦٦٤)، التقرير والتحرير (٢/ ٧٥)، فتح القدير للكمال بن الهمام (٤/ ٥٨)، أصول السرخسي (١/

١٦٣)، إجابة السائل شرح بغية الأمل (ص ٣٠٩).

(١) روح المعاني (٥/ ٤١٢).

(٢) روح المعاني (٥/ ٤١٢).

الخاتمة

وبعد الانتهاء من البحث الموسوم بـ: «تخريج الفروع على الأصول في باب دلالات الألفاظ ووجوه النظم من كتاب روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام الألووسي - رحمه الله -»، توصلت إلى نتائج أهمها الآتي:

١- استقرار علم تخريج الفروع على الأصول عند المتقدمين كتطبيق عملي في ثنايا كتبهم، وقد امتاز المفسرون السابقون بالاستنباط والتخريج والاستدلال.
٢- أظهر البحث مدى تمتع الإمام الألووسي - رحمه الله - بسعة في العلم والفقه وكثير من الفنون، وتجلي في الصنعة الأصولية والفقهية ومقدرته على استيعاب أصول مذهبه وفروعه.

٣- التخريج في اللغة له معنيان الأول: النفاذ عن الشيء والثاني: اختلاف لوتين، ولعل المعنى الأول هو الأوفق للمعنى الاصطلاحي.

٤- يعرف التخريج بأنه: العلم الذي يبحث في كيفية بناء الفروع الفقهية المنقولة عن الأئمة، أو غير المنقولة عنهم، على أصولهم وقواعدهم المعلومة.

التوصيات:

١- تخريج الفروع على الأصول فن لا غنى للفقيه عنه، إذ به تظهر الثمرة من دراسة المسائل الأصولية، لذا أوصي الأقسام الشرعية، لا سيما تلك الأقسام المتخصصة في الفقه وأصوله بالعناية به، وبتدريسه، وذلك بوضع مقرر مستقل به، أو تخصيص ساعات له من مقرر الفقه أو أصول الفقه.

٢- توجيه الدارسين لتناول التخريج عند الأئمة الأعلام، الذين عرفوا بالبراعة في الفقه وأصوله، ثم دراسته وتحليله، لما في ذلك من تقوية لمملكاتهم، وإطلاعهم على فقه الأئمة ودقة أنظارتهم.

٣- إكمال المسيرة في تناول تخريج الفروع على الأصول في مذهب الحنفية خاصة، ومن الكتب المقترحة للدراسة في ذلك: الكتاب محل البحث.

٤- طباعة الرسائل العلمية، والدراسات الأكاديمية، التي عنيت بتخريج الفروع على الأصول، وألا تبقى تلك الرسائل حبيسة المكتبات داخل أقسامها العلمية، لما فيه من إثراء للمكتبة الأصولية بالمسائل التطبيقية، ودفع لتهمة الجمود في الدراسات الأصولية.



المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الإبهاج في شرح المنهاج (منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفى سنة ٧٨٥هـ)، لتقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيى السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، عام النشر: ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٣- إجابة السائل شرح بغية الأمل لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأخير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، المحقق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٦.
- ٤- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للإمام محمد بن علي الشوكاني، تحقيق، محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٣١٩هـ.
- ٥- الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع، تأليف، حسن بن عمر بن عبد الله السيناوي المالكي (المتوفى بعد ١٣٤٧هـ) الناشر، مطبعة النهضة، تونس الطبعة، الأولى، ١٩٢٨م.
- ٦- الإحكام في أصول الأحكام لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، تاريخ النشر: بدون.
- ٧- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي

الدين صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الطبعة الأولى
١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٨- أصول السرخسي لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي
(المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

٩- أصول الفقه لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين
المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، حققه وعلق
عليه وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السدحان، الناشر: مكتبة العبيكان،
الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٠- الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي
الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة
عشر - أيار - مايو ٢٠٠٢م.

١١- البحر المحيط في أصول الفقه لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله
بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتيب، الطبعة: الأولى،
١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٢- البرهان في أصول الفقه لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد
الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى:
٤٧٨هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٣- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لمحمود بن عبد الرحمن (أبي
القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى:
٧٤٩هـ)، المحقق: محمد مظهر بقا، الناشر: دار المدني، السعودية، الطبعة:
الأولى، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

١٤- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق

الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)،
المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، الكويت، الطبعة
الأولى، ١٤٢١هـ.

١٥- التاج المكمل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول لأبي الطيب محمد
صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي
(المتوفى: ١٣٠٧هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر،
الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

١٦- تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب
البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر:
دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

١٧- التبصرة في أصول الفقه لأبي اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي
(المتوفى: ٤٧٦هـ)، المحقق: د. محمد حسن هيتو، الناشر: دار الفكر -
دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.

١٨- التحيير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين أبي الحسن علي بن
سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، المحقق:
د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، الناشر: مكتبة
الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.

١٩- تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول لعلاء الدين أبو الحسن علي بن
سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، تقریظ:
عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل، تحقيق: عبد الله هاشم، د. هشام العربي،
الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ
- ٢٠١٣ م.

٢٠- التحصيل من المحصول لسراج الدين محمود بن أبي بكر الأزموي
(المتوفى: ٦٨٢هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الحميد علي أبو زنيد،

- أصل الكتاب: رسالة دكتوراة، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٢١- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج لابن الملحق سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ)، المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني، الناشر: دار حراء - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- ٢٢- تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السؤل لأبي زكريا يحيى بن موسى الرهوني (المتوفى: ٧٧٣ هـ)، المحقق: ج ١، ٢ / الدكتور الهادي بن الحسين شيبلي، ج ٣، ٤ / يوسف الأخضر القيم، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث - دبي، الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢٣- تشنيف المسامع بجمع الجوامع لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤ هـ)، دراسة وتحقيق: د. سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، الناشر: مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٢٤- التعريف بالإمام الألوسي وتفسيره روح المعاني وهو بحث للدكتور حاج حمد تاج السر حاج حمد، الأستاذ المساعد بقسم اللغة العربية والعلوم الإسلامية، كلية التربية، جامعة كسلا، السودان.
- ٢٥- التقريب والإرشاد لمحمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (المتوفى: ٤٠٣ هـ)، المحقق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٢٦- التقرير والتحبير لأبي عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد

- المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)،
الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ٢٧- التلخيص في أصول الفقه لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد
الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى:
٤٧٨هـ)، المحقق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، الناشر: دار
البشائر الإسلامية - بيروت، سنة النشر: بدون.
- ٢٨- التمهيد في أصول الفقه لمحمود بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب
الكلوذاني الحنبلي (المتوفى: ٥١٠هـ)، المحقق: مفيد محمد أبو عمشة
(الجزء ١ - ٢) ومحمد بن علي بن إبراهيم (الجزء ٣ - ٤)، الناشر: مركز
البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (٣٧)، الطبعة:
الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- ٢٩- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول لعبد الرحيم بن الحسن بن علي
الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، المحقق: د.
محمد حسن هيتو، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى،
١٤٠٠هـ.
- ٣٠- تيسير التحرير لمحمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه
الحنفي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.
- ٣١- تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول لكامل الدين
محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بـ «ابن إمام الكاملية» (المتوفى:
٨٧٤هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الفتاح أحمد قطب الدخيمسي، أستاذ
أصول الفقه المساعد بكلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر - طنطا،
الناشر: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى،
١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٣٢- حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر لعبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم

البيطار الميداني الدمشقي (المتوفى: ١٣٣٥هـ)، حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٣- الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب لمحمد بن محمود بن أحمد البابرّي الحنفي (توفي: ٧٨٦ هـ)، المحقق: ضيف الله بن صالح بن عون العمري (ج ١) - ترحيب بن ربيعان الدوسري (ج ٢)، أصل هذا الكتاب: رسالة دكتوراة نوقشت بالجامعة الإسلامية - كلية الشريعة - قسم أصول الفقه ١٤١٥ هـ، الناشر: مكتبة الرشد ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٣٤- رسالة في أصول الفقه لعلي الحسن بن شهاب بن الحسن بن علي بن شهاب العكبري الحنبلي (المتوفى: ٤٢٨ هـ)، المحقق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: المكتبة المكية - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

٣٥- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١ هـ)، المحقق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: عالم الكتب - لبنان، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩ م - ١٤١٩ هـ.

٣٦- رفع النقاب عن تنقيح الشهاب لعبد الله الحسين بن علي بن طلحة الجرجاني ثم الشوشاوي السملالي (المتوفى: ٨٩٩ هـ)، المحقق: د. أحمد بن محمد السراح، د. عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين، أصل هذا الكتاب: رسالتي ماجستير، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٧- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لشهاب الدين أبي الثناء محمود بن عبد الله الألويسي (توفي: ١٢٧٠ هـ)، تحقيق: مجموعة من

- الباحثين، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ.
- ٣٨- شرح الكوكب المنير لتقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢ هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ-١٩٩٧ م.
- ٣٩- شرح تنقيح الفصول لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤ هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ-١٩٧٣ م.
- ٤٠- شرح مختصر الروضة لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦ هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ-١٩٨٧ م.
- ٤١- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ-١٩٨٧ م.
- ٤٢- العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، الناشر: بدون ناشر، الطبعة: الثانية ١٤١٠ هـ-١٩٩٠ م.
- ٤٣- فتح القدير لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١ هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٤٤- الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، - بأعلى الصفحة: كتاب «الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق» للقرافي، - بعده (مفصلاً بفاصل): «إدراج الشروق على أنوار الفروق» وهو حاشية الشيخ قاسم بن عبد الله المعروف بابن الشاط (٧٢٣هـ) لتصحيح بعض الأحكام وتنقيح بعض المسائل، - بعده (مفصلاً بفاصل): «تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية» للشيخ محمد بن علي بن حسين مفتي المالكية بمكة المكرمة (١٣٦٧هـ)، وفيها اختصر الفروق ولخصه وهذبه ووضح بعض معانيه.

٤٥- الفصول في الأصول لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٤٦- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشايخ والمسلسلات لمحمد عبد الحي بن عبد الكبير ابن محمد الحسيني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (المتوفى: ١٣٨٢هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٢م.

٤٧- الفوائد البهية في تراجم الحنفية الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، الناشر: طبع بمطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر - لصاحبها محمد إسماعيل، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤هـ.

٤٨- فيض الملك الوهاب المتعالي بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي للشيخ أبي الفيض عبد الستار بن عبد الوهاب البكري الصديقي الهندي المكي الحنفي (ت ١٢٨٦ - ١٣٥٥ هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. عبد الملك

بن عبد الله بن دهيش، الناشر: مكتبة الأسدي - مكة المكرمة، الطبعة: الثانية - ١٤٣٠هـ.

٤٩- القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٥٠- قواطع الأدلة في الأصول لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٩ م.

٥١- القواعد والفوائد الأصولية وما يتبعها من الأحكام الفرعية لابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البجلي الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٨٠٣هـ)، تحقيق: عبد الكريم الفيضلي، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٥٢- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، «أصول البزدوي» بأعلى الصفحة يليه - مفصولا بفاصل - شرحه «كشف الأسرار» لعلاء الدين البخاري.

٥٣- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

٥٤- اللمع في أصول الفقه لأبي اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية ٢٠٠٣ م - ١٤٢٤هـ.

٥٥- المحصول لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

٥٦- المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٨٠٣هـ)، المحقق: د. محمد مظهر بقا، الناشر: جامعة الملك عبد العزيز - مكة المكرمة.

٥٧- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل لعبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى: ١٣٤٦هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ.

٥٨- المستصفي لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.

٥٩- المسك الأذفر في نشر مزايا القرنين الثاني عشر والثالث عشر لأبي المعالي محمود شكري بن عبد الله بن محمود الألويسي (توفي: ١٣٤٢هـ)، المحقق: عبد الله الجبوري، الناشر: الدار العربية للموسوعات، الطبعة: الأولى - ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م.

٦٠- المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية [بدأ بتصنيفها الجد: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحلیم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)]، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتاب العربي.

- ٦١- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي
ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية -
بيروت (في مجلد واحد وترقيم مسلسل واحد).
- ٦٢- مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين
(المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر،
عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٦٣- ميزان الأصول في نتائج العقول لعلاء الدين شمس النظر أبو بكر محمد بن
أحمد السمرقندي (المتوفى: ٥٣٩هـ)، المحقق: الدكتور محمد زكي عبد
البر، الأستاذ بكلية الشريعة - جامعة قطر، ونائب رئيس محكمة النقض
بمصر (سابقاً)، الناشر: مطابع الدوحة الحديثة، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤
هـ - ١٩٨٤م.
- ٦٤- نفائس الأصول في شرح المحصول لشهاب الدين أحمد بن إدريس
القرافي (ت ٦٨٤هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد
معوض، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ -
١٩٩٥م.
- ٦٥- نهاية السؤل شرح منهاج الوصول لعبد الرحيم بن الحسن بن علي
الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، الناشر: دار
الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
- ٦٦- الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل
البغدادي الظفري، (المتوفى: ٥١٣هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد
المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت
- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.